

السؤال السابع من درس أحاديث مختارة في أحكام الأضحى رقم

الدرس)٢(الشيخ محمد المختار الشنقيطي

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

اثابكم الله فضيلة الشيخ اذا كان الرجل مع ابنائه المتزوجين في بيته واحد فهل تجزئهم اضحية واحدة اذا اشتركوا بها؟ او يحتاج كل واحد منهم الى اضحية اثابكم الله. سبق هذا التنبية عليه - [00:00:00](#)

واذا اذا تأهل فحيئنڈ اهل بيته زوجه ويكون كل ولد له اهل بيته منفصلان لكن اذا كانوا لم يتزوجوا وتحت كنف ابيهم ومع ابيهم كالبيت الواحد فهذا لا اشكال فيه ان تكفيهم شاة واحدة لانه يقول تكفي ان الشاة - [00:00:16](#) -
تجزي عن الرجل واهل بيته. اهل بيته حينما يكون مزوجا فحيئنڈ هو اهل بيته مستقل ما يتبع والده اذا تلزمته باضحية في خاصته
ولا يتبع والده والله تعالى اعلم - [00:00:39](#)